

السج الأول وهو للفرس ما لبس نوعه لا بالفرس والدين
 ومراحم مختان او عمرتين او دخل نسكاً على نسك
 استمر في احدها ورفض الاخر واداه لوقتة ويتعين النكاح
 للفرس وعليه دم ويبنى ما لم يقبله **وضل**
ومحظون **الفرس** **انواع** منها الرفث **والفسوق**
 والحدال والزين بالكى او نحوى وللبثياب الزينة
 وعقد النكاح لا الشهوة والرجعة ولا وجب
 الا الاثم **ومنها الوط** ومقدامته وفي الامنا او
 الوط بدنه وفي امدا او ما في حكمه بقوه ووجوه التنا
 كن شاه **ويصل** **الجمعة** لها مرتبا **ومنها البس الرجل**
المعيط مطلقا الا اصطلا فان شققه وعليه دم
 ويعطيه راسه ووجه البراه او ما يشترعا **لبا** والنا
 ش الغيب او كاضيد البر وفيها الفديه شاه او اطعام
 سنه او صوم ثلاث وكذا في حطب كل
 الاضايح او تقصيدها او خمس منها وفي ان القس او شعر
 او بشر منه او مرتز من غيره من ارضه في النجا طب فيها
 دون ذلك وعن كل اصبع صدق وفيما دونها خصه

خيل

سؤال
 امر بالصدقة
 لغير
 لغير

ولا مضاعف بتضيق الخنثى في الخنثى ما لم يخلد الا
 خراج او نزع اللبائس **ونحو** **ومنها قتل القتال مطلقا**
 وكل متوخش وان اهل ما مون الصبر بها شتره
 او تسبب بالوكاه لما انقلد الاستثنى والجزى والاهل
 وان توخش والقهره والام وفيه مع العمد ولو تاسيا
الجزى وهو مثله او عدله ويرجع فيما له مثله ما
 حرك به السلوق والافعدان وفيما لا مثله الى الفس
 لهما وفي بيضة النعام **ونحوها** صوم يوم او اطعام
 مشكين وفي العضوض **ونحو** القمه وفي افراغه
 وايداه مقتضى الحال والقسمه كالشعره وعند
 البدنه اطعام ما ليه او صومها والنهه سبغون
 والشاه عشوره ويخرج عن فمك الموم حتى يخلو ما
 لرم عبدان الا الاحرام ففعل سبغون او اصطر
 والافقه ذمته ولا يشتر على الصغير **وقض** **ومحصن** **الجمعة** **وقيل**
 صدقها كما امر والقهره بوضع الاصابه لا موضع
 الموت وفي الكلاب الفس او الطرجه المرم وان خرجا
 او اشترى مثلا من خارجة **الثاني قطع**

واذا امر الله
 بغيره في كل جمعة

الجمعة **وقيل**